[207] تيقن البراءة والرواية غير مصرحة بنفى الترتيب وعاشرها يجب فيه الموالات الواجبة في القراءة ومراعاة الالفاظ العربية والاعراب فلا يجزى الترجمة اختيارا واما على الاضطرار لعدم التمكن من العربية فالاقرب الاجزاء وحادي عشرها الاقرب وجوب الاخفات فيه كما في القرآن (القراءة) ونفاه ابن ادريس للاصل مع عدم النص قلنا عموم الاخفات في الفريضة كالنص مع اعتضاده بالاحتياط وثاني عشرها حكم التسبيح حكم القراءة في الوجوب وعدم الركنية فتبطل الصلوة بتعمد تركه لا بنسيانه السادس ولنذكر فيه بقيت مما رمنا ايراده ذكرا موجزا فمنها استحباب الترتيل في القراءة وفى التسبيح وهو تبيين الحروف المهموسة والمجهورة والاستعلائية والاطباقية وغيرها بساير صفاتها المعتبرة ورعاية الوقف التام ثم الحسن ثم الجايز وتعمد _____